الصــــوم

أحكام وتشريعات ومزايا

إعداد الدكتور

سعيد أحمد غراب

العلم والايمان للنشر والتوزيع

العلم والإيمان للنشر والتوزيع

دسوق / ميدان المحطة / شارع الشركات

ت : ٠٠٢٠٤٧٢٥٥٠٣٤١

ف : ٠٠٢٠٤٧٢٥٦٠٢٨١

رقم الإيداع :
٣٠٧٥

الترقيم الدولي
I.S.B.N. 977- 308- 110-9

جمع وإخراج:
هايدي محمد عبد الحميد
عبير السيد أبو شبل

٢٠٠٧م

الإهداء

أهدي هذا العمل المتواضع

إلى صائمي شهر رمضان المعظم

في كل بقاع الأرض.

المؤلف

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمـــة

الحمد لله رب العالمين ، أكرمنا بالصوم ، وطهرنا به ، وأصلى وأسلم على سيدنا محمد ﷺ خير من صلى وصام ، وعبد الله في جنح الظلام .

أما بعد ...

فإن الصيام من أعظم القربات التى يتقرب بها الإنسان إلى مولاه ، وهو سر بين العبد وبين ربه ، ولذلك كان مقياسًا للأمانة والثقة ، ووسيلة من وسائل تطهير الوجدان من كل ما يشوبه من أدران ونوازع .

ولأجل هذه القيمة ، كان الصوم للرحمن ، وهو يجزى به ، لأنه العبادة التى لا يطلع عليها غيره ، فالصائم فى بيته يكون منفردًا وحيدًا ، لا يراه أحد من الناس ، فلو أكل أو شرب ، ثم خرج وزعم أنه صائم ، فلا يملك واحد من الناس أن يكذبه أو يحتج عليه .

فالصوم إذن تربية للوجدان ، وتربية للضمير ، وكل ذلك يتجدد خلال شهر رمضان حين يرحم بعض الناس بعضًا ، ويصافح بعضهم بعضا ، ويعفو بعضهم عن بعض، فيتوحد بينهم الشعور والإحساس ، وكفى بذلك خيرًا .



وفي هذه الدراسة نقدم للقارئ الكريم وجبة علمية خفيفة حول فقه الصيام ، وهي تتناسب - إن شاء الله - مع مختلف الثقافات والفئات .

والله أسأل أن يتقبل منا ، وأن يجعل هذا العمل خالصًا لوجهه الكريم .

وصلى الله على سيدنا محمد ، وعلى آله وصحبه أجمعين ، ومن تابعهم بإحسان إلى يوم الدين .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

الفصل الأول :

الصوم أحكام وتشريعات



✍ ما معنى الصوم.. ؟

الصوم في اللغة :

هو الإمساك عن الشيء يُقال صام فلان عن الكلام ، إذا سكت عنه ، ومنه **قوله تعالى :**

﴿ ....إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَٰنِ صَوْمًا ..... ﴾[1]

حكاية عن السيدة مريم . أي : نذرت أن أصمت عن الكلام في شأن ابني عيسى .

وشرعًا : الإمساك عن الأكل والشرب والوطء ، وسائر المفطرات ، من طلوع الفجر إلى غروب الشمس ، بنية خالصة لله تعالى .

✍ متى فرض الصوم.. ؟

فرض الله ﷻ الصوم على المسلمين في يوم الأثنين ، لليلتين خلتا من شهر شعبان ، من السنة الثانية للهجرة المباركة . وقد ثبتت فرضيته بالكتاب والسنة والإجماع .

أما ثبوته بالقرآن الكريم ، فذلك يتجلى في ...

قول الله عز شأنه :

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٨٣﴾ ﴾[2]

---

١ . سورة مريم : من الآية ٢٦ .
٢ . سورة البقرة : الآيـــة ١٨٣ .

وقوله تعالى :

﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٍ مِّنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِ ۚ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ .... ﴾[1]

وأما ثبوته بالسنة المطهرة ، فيتجلى ذلك في أحاديث كثيرة منها :

1. ما رواه البخاري ومسلم عن ابن عمر – رضي الله عنهما – أن رسول الله ﷺ قال : " إن الإسلام بني على خمس : شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله ، و إقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وصيام رمضان ، وحج البيت " .
2. قول النبي ﷺ مبشرًا أصحابه بفرضية الصيام ، ومنوّها بفضائله : " أتاكم شهر رمضان ، شهر خير وبركة ، يغشاكم الله ، فينزل فيه الرحمة ، ويحط الخطايا، ويستجيب الدعاء ، فأروا الله فيه من أنفسكم خيرًا ، فإن الشقي من حرم فيه رحمة الله ﷻ "[2] .
3. وورد في حديث طلحة بن عبيد الله : " أن رجلاً سأل النبيَّ ﷺ فقال : يا رسول الله ، أخبرني عما فرض الله عليَّ من الصيام؟ قال : شهر رمضان. قال : هل عليَّ غيره ؟ قال : لا ، إلاّ أن تطوّعَ .

كما أجمعت الأمة على وجوب صيام رمضان ، وأنه أحد أركان الإسلام المعلومة من الدين بالضرورة ، ولذلك يكون منكره كافرًا مرتدًا عن الإسلام .

١- سورة البقرة : من الآية ١٨٥.
٢- رواه ابن النجار عن ابن عمر، انظر مجمع الزوائد ٣/ ١٤٢.

لما شرع الصوم نهارًا لا ليلاً ؟

شرع الله ﷻ الصيام في النهار؛ لأنه ميدان الجهاد، والاندماج في المجتمعات التي تتفاوت أخلاق الناس فيها، فيوجد منهم الفظ الغليظ القلب، ومنهم الجافي القاسي القلب. فكان من حكمة الله ﷻ أن يبتلي عباده المؤمنين بأن يصوموا النهار دون الليل، لتتعود نفوسهم على تحمل أعباء الحياة، وتتدرب على المثابرة والمصابرة والجهاد في سبيل الله. وبذلك تظهر معادن الناس وأخلاقهم بصورة جلية، ولذا قال ﷺ: " ليس كل مصلٍّ بمصلٍّ، إنما أتقبل الصلاة ممن تواضع بها لعظمتي، ولم يستطل بها على خلقي، ولم يبت مُصرًّا على معصيتي، وقطع نهاره في ذكري " .. إتحاف السادة المتقين للزبيدي ٣ /٢١، ٨ / ٣٥٢.

الصيام في الأمم السابقة :

لم يفرض الصوم ابتداء على المسلمين، وإنما كان موجودًا قبل ذلك في الأمم السابقة، وإن اختلفت صوره وألوانه، ولعل هذا هو معنى قوله تعالى :

﴿ ... كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ.... ﴾[1]

وهذا التشبيه يلفت أنظارنا إلى عدة فوائد : منها :

١) الاهتمام بشأن هذه العبادة والتنويه بعلو شأنها؛ إذ شرعها المولى على الأمم السابقة على الأمة الإسلامية، وهذا يقتضي وفرة الثواب، ودوام صلاحها.

١- سورة البقرة : من الآية ١٨٣.

٢) ومن فوائد هذا التشبيه أيضا : أن ينظر المسلم إلى عبادة الصوم نظرة قبول ورضى ، غير مستثقل لها ، لأن الشيء الشاق تخف مشتقه على الإنسان إذا عرف أن غيره قد أداه من قبله .

٣) ومن الفوائد أيضًا : إثارة الهمم والعزائم للنهوض بهذه العبادة ، حتى لا يقع تقصير في أدائها ، بل يجب على المسلمين أن يؤدوها بقوة تفوق من سبقهم ؛ لأن الأمة الإسلامية قد وصفها المولى عز شأنه بأنها خير أمة أخرجت للناس ، وهذه الخيرية تقتضي منهم قبول ما أمرهم الله به ، والنشاط في أدائه .

٤) ويذكر بعض المفكرين ألواناً من الصيام شاعت في الأمم السابقة ، فقد جاء في العهد القديم إشارات كثيرة إلى صيام الأنبياء وصيام غيرهم من أهل الكتاب ، ففي سفر الخروج ورد أن موسى ﷺ " كان هناك عند الرب أربعين نهارًا وأربعين ليلة لم يأكل خبزًا ولم يشرب ماء " .

وفي سفر الملوك الأول أن النبي إيليا " سار بقوة تلك الأكلة أربعين نهارًا وأربعين ليلة إلى جبل حوريب " .

وفي إنجيل متى في العهد الجديد أن السيد المسيح صام أربعين يومًا في البرية .

٥) وقد راجع الباحثون العصريون أخبار الصيام المحققة واستدلوا بحادث محافظ كورك - تيرنس ماكسويني - على أن الجسم يحتمل البقاء بغير الطعام أربعة وسبعين يومًا إذا لم ينقطع كل الانقطاع عن الشراب . لأن

المحافظ المذكور أمسك عن الطعام في الثاني عشر من أغسطس ، وبقى ممسكًا عنه إلى الخامس والعشرين من أكتوبر عام ١٩٢٠، ولم يغب عن وعيه غير أيام قبيل وفاته ، ولم يكن من أصحاب القوة البدنية البالغة ، بل كان وسطًا بين القوى والهزيل .

والأنباء متواترة عن صيام الأنبياء والنسَّاك على هذا النحو أيامًا متوالية .

ولكن الصيام الوحيد الذي فرضته الشريعة في العهد القديم : هو صيام يوم الكفارة ، وعقوبة من يخالف هذه الفريضة الموت والقطع من الأمة .

ولم يرد في دين من الأديان الكتابية أمر بالانقطاع عن الطعام أو الشراب أيامًا متوالية ، بل نهى النبى ﷺ عن الوصال في الصوم .

وقد اختارت بعض الطوائف المسيحية لونًا من الصيام ، هو الصوم عن اللحوم وما إليها ، إقتداء بالنبي " حزقيال " ، أو إقتداء بالنبى " دانيال " الذي يقول : " وفي تلك الأيام أنا دانيال كنت نائحًا ثلاثة أسابيع لم آكل طعامًا شهيًا ، ولم يدخل في فمي لحم ولا خمر ولا أدهن حتى تمت ثلاثة أسابيع ، أو إقتداء بالنبي " داود " إذ يقول حسبما جاء في الترجمة السبعينية : " ركبتاي ضعفتا من الصوم ، ولحمي تغير من أكل الزيت " .

هذه الأنواع المختلفة من الصوم كانت كلها موجودة في الأمم السابقة ، فكان منهم من يصوم عن أصناف من الطعام ، ومنهم من يصوم عن الطعام والشراب ساعات ، وهناك من يصوم عنهما من مطلع النجم إلى مطلعه في اليوم التالي ، وهناك من يصوم عن الكلام إلا أن يكون تسبيحًا أو دعاءً إلى الله ﷻ .



هل الصوم للروح أو الجسد ؟

فرض الصوم في الأصل تربية للروح ، ومحاولة للارتقاء بها إلى مراتب عالية من السمو الروحي والوجداني ، لكن الأمور قد تغيرت في عصرنا الحاضر ، حيث وجدنا كثيرًا من الناس في مجالات عديدة يتجهون إلى الصوم ليس من أجل الروح ، ولكن من أجل الجسد ، فوجدنا الذي يحَرم على نفسه طيبات الطعام من أجل سلامة البدن ، وضمان الرشاقة له ، ووجدنا من يصوم إعلانًا للغضب على أمرٍ ما ، أو رفضًا لسياسة معينة ، ووجدنا الفتاة التي تجعل الأناقة والرشاقة وجمال الجسد هي المغزي من الصوم الطويل الذي ترهق به أيامها .

وعلى ذلك : فالناس في عصرنا الحاضر أكثر صومًا وأقل صومًا في وقت واحد ، أكثر صومًا من أجل رعاية الجسد ، وأقل صومًا من أجل رعاية الروح ، وعسى أن تجود الأيام المقبلة بأناس يقبلون على الصوم إرضاء للروح ، وتربية للضمير .

من فضائل شهر رمضان :

شاءت إرادة الله أن يفضل بعض الناس على بعض ، وبعض الأمكنة على بعض ، ويفضل بعض الأزمنة على بعض ، ومن الأزمنة التي اختصها الله بمزيد من الفضل والتشريف : شهر رمضان المبارك ، ولقد كان أهل الجاهلية يعظمون هذا الشهر الكريم ، فلما جاء الإسلام زاده تكريمًا وتشريفًا ، ويكفي أن المصطفى ﷺ كان يقضي هذا الشهر - قبل بعثته - متعبدًا في غار حراء .



ولهذا حفلت السنة النبوية المشرفة بكثير من الأحاديث في فضل الصوم ، والتي منها :

١. عن سهل بن سعد ﷺ أن النبى ﷺ قال : " إنَّ في الجنة بابًا يقال له الريان ، يدخل منه الصائمون يوم القيامة ، لا يدخل منه أحد غيرهم يقال : أين الصائمون ؟ فيقومون فيدخلون ، فإذا دخلوا أغلق عليهم ، فلم يدخل منه أحد " [1] .

وهذه بشرى للصائمين بأن لهم بابًا مخصوصًا يدخلون منه ، تفضيلاً وتشريفًا .

٢. وأخرج أحمد والنسائي عن أبي هريرة ﷺ أن النبي ﷺ قال : " الصيام جُنـّة " أي : وقاية وستر حصين من النار ، ومن كل ما يؤذي من الشهوات والآثام .

٣. أخرج أحمد والطبراني والحاكم والبيهقى ، عن ابن عمر – رضي الله عنهما أن النبى ﷺ قال : الصيام والقرآن يشفعان للعبد يوم القيامة ، يقول الصيام : أي ربّ ، منعتـُه الطعام والشهوات بالنهار ، فشفعني فيه ، ويقول القرآن : يا رب ، منعتـُه النوم بالليل ، فشفعني فيه ، فيشفعان " .

٤. روى الشيخان عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ أنه قال : " إذا جاء رمضان فتحت أبواب الجنة، وغلقت أبواب النار، وصُفدت الشياطين".

١- رواه البخاري ومسلم .

5. وروى الإمام أحمد وأصحاب السنن عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : " من صام رمضان إيمانًا واحتسابًا – أي : طلب بصيامه وجه الله وثوابه – غفر له ما تقدم من ذنبه " .
6. وأخرج أحمد والنسائي والبيهقي ، عن أبي هريرة : " أتاكم شهر رمضان، شهر مبارك فرض الله عليكم صيامه ، تفتح فيه أبواب الجنة ، وتغلق فيه أبواب الجحيم ، وتغل فيه مردة الشياطين ، وفيه ليلة القدر ، خير من ألف شهر ، من حُرم خيرها فقد حُرِم " .
7. كما أخبر ﷺ بأن الصوم لا نظير له في جلب النفع والخير ، فقد روى النسائي والحاكم ، عن أبي أمامة ، قال : " قلت يا رسول الله : مرني بأمر ينفعني الله به ، قال : عليك بالصيام فإنه لا مثل له " أي : لا مثل له في صفاء النفس ، وعظيم الأجر والثواب .

وهناك غير ذلك كثير من الأحاديث التي لا يتسع المقام هنا لذكرها .

أنواع الصيام :

الصوم أنواع شتى ، منه ما هو فرض ، ومنه ما هو مستحب ، ومنه ما هو محرم ، ومنه ما هو مكروه ، وإليك بيان هذه الأنواع :

1. *الصوم الفرض أو الواجب* :

وهو صوم شهر رمضان المعظم ، لقول الله تعالى :

﴿ .... فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ .... ﴾[1]



١- سورة البقرة : من الآية ١٨٥.

والأمر في " فليصمه " للوجوب ، أي : من حضر دخول الشهر أو علم حلوله فليصمه ، متى كان مقيمًا ، وليس عنده ما يمنعه من الصوم كمرض ونحوه ، لأن صيامه ركن من أركان الدين .

٢. *الصوم المستحب* :

الصوم المستحب كثير، وقد دلّت عليه كثير من الأحاديث النبوية الشريفة ، ومنه :

١) صوم شهر المحرم ، وأفضله يوم عاشوراء وتاسوعاء .

٢) ستة أيام من شهر شوال ، لقول الرسول ﷺ : " من صام رمضان وأتبعه ستا من شوال ، كان كصيام الدهر " .

والأفضل أن تقع هذه الأيام بعد عيد الفطر مباشرة دون فاصل زمني .

٣) العشر الأول من ذي الحجة .

٤) وكان ﷺ يكثر الصيام في شعبان ، ويقول : " إنه شهر يغفل الناس عنه، بين رجب ورمضان ، وإن الله ﷻ يطلع على عباده في ليلة النصف من شعبان ، فيغفر للمستغفرين ، ويرحم المسترحمين ، ويؤخر أهل الحقد كما هم " .

٥) صوم يوم عرفة ، أي : يوم تاسع ذي الحجة ، وذلك لغير الحجاج . قال ﷺ " صوم يوم عرفة يكفر ذنوب سنتين : ماضية ومستقبلة " .

٦) الأيام : الثالث عشر ، والرابع عشر ، والخامس عشر من كل شهر عربي ، وهي ما تعرف بالأيام البيض .



٧) يوم الإثنين ويوم الخميس ، وكان ﷺ أكثر ما يصوم الإثنين والخميس ، فسئل عن ذلك ، فقال : " إن الأعمال تعرض كل يوم اثنين وخميس ، فيغفر الله لكل مسلم ، أو لكل مؤمن إلا المتهاجرين ، فيقول : أخروهما " .

٨) صوم يوم ، وإفطار يوم .

٩) صوم الأشهر الحرم جميعها ، وهي : ذو القعدة ، وذو الحجة ، والمحرم ، ورجب .

١٠) ويستحب الصوم - أيضًا - حين لا يجد الإنسان طعامًا ، لقول الرسول ﷺ حين كان لا يجد الطعام : " إني إذًا أصوم " .

٣. الصوم المحرّم :

هناك أنواع من الصوم حرمها الإسلام ، ومنها :

١) صوم يوم العيدين ، لقول سيدنا عمر ﷺ : " هذان يومان نهى رسول الله ﷺ عن صومهما: يوم فطركم من صومكم ، واليوم الذي تأكلون فيه من نسككم".

٢) أيام التشريق الثلاثة ، وهي ثلاثة أيام بعد يوم النحر ، وذلك لحديث : " يوم عرفة ، ويوم النحر ، وأيام التشريق عندنا أهل الإسلام ، وهي أيام أكل وشرب " .

٣) أيام الحيض والنفاس .

٤) صوم المريض ، الذي يخشى على نفسه الهلاك .



٤. الصوم المكروه :

هناك أنواع من الصيام تكره كراهة تنزيهية ، وأخرى تكره كراهة تحريمية ، وإليك البيان :

١) الصوم المكروه تنزيهًا :

أ- صيام يوم عرفة للحاج .

ب- صيام يوم الجمعة ، أو يوم السبت منفردين ، لحديث : " لا يصوم أحدكم يوم الجمعة ، إلا أن يصوم قلبه أو بعده " .

ج- صوم آخر شعبان ، لقوله ﷺ : " إذا انتصف شعبان فلا تصوموا " .

٢) الصوم المكروه تحريمًا :

أ- صوم السنة كلها ، لقول الرسول ﷺ : " لا صام من صام إلى الأبد " .

ب- صوم المرأة في غير رمضان بلا إذن من زوجها ، وهو حاضر ، لحديث " لا تصم المرأة يومًا واحدًا ، وزوجها شاهد إلا بإذنه إلا رمضان " .

وقد أجاز العلماء للزوج أن يفسد صيام زوجته لو صامت في غير رمضان دون إذنه ، لتعديها على حقه . أما صيام رمضان فهو فريضة واجبة الأداء ، لا تحتاج إلى إذن الزوج .

ج- صوم يوم الشك ، وهو يوم الثلاثين من شهر شعبان .

✍ كيف نتثبت من دخول شهر رمضان ؟! .

ذكر العلماء أن شهر رمضان يثبت دخوله إما بتمام شهر شعبان ثلاثين يومًا، أو برؤية هلال رمضان ، فإذا رؤى هلال رمضان ليلة الثلاثين من شعبان ، فقد دخل رمضان ، ووجب على المسلمين صومه ، لقول الرسول ﷺ : " إذا رأيتم الهلال فصوموا ، وإذا رأيتموه فأفطروا ، فإن غمّ عليكم فأكملوا العدة ثلاثين يومًا " .

ويكفي في الرؤية : شهادة عدل أو عدلين ، أما رؤية هلال شوال للإفطار فلا تثبت إلا بشهادة عدلين .

ومن رأى من المسلمين هلال رمضان وجب عليه أن يصوم ، وإن لم تقبل شهادته ، ومن رأى هلال الفطر ولم تقبل شهادته ، فلا يفطر ، قال ﷺ : " الصوم يوم تصومون ، والفطر يوم تفطرون ، والأضحى يوم تضحون " .

✍ ما يقال عند رؤية الهلال :

إذا رأى المسلم هلال شهر رمضان ، فعليه أن يذكر الله تعالى ، ويقول : " هلال خير ورشد ، آمنت بالذي خلقك " ثلاث مرات . ثم يقول : " الحمد لله الذي جاء بالشهر ، وذهب بالشهر ، الله أكبر ، اللهم أهلّه علينا بالأمن والإيمان ، والسلامة والإسلام ، والتوفيق لما تحب وترضي ، ربنا وربك الله ".



✍ ما أركان الصيام ؟.

لكل عمل من الأعمال أركان يقوم عليها ، بحيث لا يصح بدونها ، وأركان الصوم كما حددها العلماء هي :

١) النيــة : ومعناها : عزم القلب على الصوم ؛ انقيادا لأمر الله ، أو تقربًا إليه ، لقول ﷺ : " إنما الأعمال بالنيات ، وإنما لكل امرئٍ ما نوى " ولأن الصوم عبادة محضة ، فلا يصح إلا بها .

وتتحقق نية الصوم حين يقصد الإنسان بسحوره أن يتقوى على الصوم ، أما في صوم التطوع ، فتصح نيته بالنهار ، قبل زوال الشمس ، بشرط ألا يتقدم النية ما ينافي الصوم .

٢) الإمساك عن المفطرّات ، من أكل وشرب ومباشرة النساء .

٣) الزمان ، والمقصود به النهار ، من طلوع الشمس إلى غروب الشمس ، فلو صام الإنسان ليلاً وأفطر نهارًا لم يصح صومه ، وذلك لقوله – تعالى – :

﴿ ... ثُمَّ أَتِمُّواْ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيْلِ ... ﴾[1]

✍ على من يجب الصوم ؟.

يجب صوم شهر رمضان على المسلم ، البالغ ، العاقل ، القادر عليه ، المقيم .

أما المسلمة فيشترط لصحة صومها : أن تكون طاهرة من الحيض والنفاس .

١- سورة البقرة : من الآية ١٨٧ .

والصوم لا يجب على الكافر، وإذا وقع منه فلا يصح ؛ لأنه غير مخاطب بتكاليف الشريعة ، ولأنه النية شرط لصحة الصوم .

وكذلك لا يجب الصوم على المجنون حال الجنون ، وذلك لعدم أهليته للتكليف. وإذا أُغمي على الإنسان فلا يلزمه الصوم حال الإغماء ، لعدم أهليته له ، وعدم صحته منه ، فإذا أفاق وجب عليه القضاء ؛ لأن الإغماء مرض ، بخلاف الجنون ، فإنه نقص .

ولا يجب الصوم – كذلك – على الصبي ولو مميزًا ، لقول النبى ﷺ : " رفع القلم عن ثلاثة : عن الصبي حتى يبلغ ، وعن النائم حتى يستيقظ ، وعن المجنون حتى يفيق " .

ويجب على ولى الصبي أن يأمره حين يبلغ سبع سنين ، ويضربه إن تركه بعد بلوغه عشر سنين إن قدر عليه ، حتى يتمرن عليه .

ولا يجب الصوم على المرأة الحائض ولا النفساء ، ولا يصح منهما إن وقع ، فإذا طهرتا وجب عليهما قضاء صوم أيام الحيض والنفاس ، تقول السيدة عائشة (رضي الله عنها) : " كنا نؤمر بقضاء الصوم ، ولا نؤمر بقضاء الصلاة " وهذا من باب التخفيف ورفع المشقة عن المرأة ، إذ لو أمرت بقضاء الصلاة لكان في ذلك مشقة عليها .

ولا يجب الصوم – كذلك – على المسافر سفرًا مباحًا ، ومسافة السفر الذي يحل معه الإفطار ٨٣،٥ كم ، ومع ذلك فمن صام فهو خير له .

أما غير القادر على الصوم فسيأتي تفصيل القول فيه إن شاء الله .



من مستحبات وآداب صيام رمضان :

يستحب في شهر رمضان أن يلتزم المسلم بأمور كثيرة ، ومنها :

١. تعجيل الإفطار ، وذلك لقول الرسول ﷺ : " لا يزال هذا الدين ظاهرًا ، ما عجل الناس الفطر لأن اليهود والنصارى يؤخرون " وقوله ﷺ : " لا يزال الناس بخير ، ما عجلوا الفطر " .

ولعل الحكمة التشريعية من تعجيل الفطر : الرفق بالصائم ، ومحاولة تقويته على العبادة . ومحل التعجيل بالفطر : عندما يتأكد المسلم من غروب الشمس .

٢. أن يفطر الصائم على رطب ، أو تمر أو ماء ، وأن يكون وترًا ، فعن أنس قال: " كان رسول الله ﷺ يفطر على رطبات قبل أن يصلي ، فإن لم تكن فعلى تمرات : فإن لم تكن حسا حسوات من ماء " .

٣. الدعاء عقب الإفطار ، فيقول الصائم : اللهم لك صمتُ ، وعلى رزقك أفطرتُ، وبك آمنتُ ، ولك أسلمتُ ، ذهب الظمأ ، وابتلت العروق ، وثبت الأجر إن شاء الله " .

وثبت في الحديث الشريف : " أن للصائم عند فطره دعوةً لا تُرد "

وكان ابن عمر- إذا أفطر - يقول :

" اللهم برحمتك التي وسعت كل شيءٍ اغفر لي " .

٤. الأكل في السحور : لأنه مما يتقوى به الإنسان على صومه ، فضلاً عما فيه من بركة . روى عن أنس بن مالك ﷺ أن رسول الله ﷺ .

قال : " تسحروا فإن في السحور بركة " .

ويحصل السحور بكثير الطعام وقليله ، ووقته بدخول نصف الليل ، ومن السنة تأخيره ، لحديث : " لا يزال الناس بخير ما عجلوا الإفطار وأخروا السحور " .

ويستحب أن يكون بين السحور وبين الفجر قدر ما يسع قراءة خمسين آية من القرآن الكريم .

٥. المواظبة على تلاوة القرآن الكريم ، والأفضل والأحسن أن تكون القراءة مع المدارسة ، بأن يقرأ الشخص على غيره ، ثم يعيد ذلك الغير ما قرأه عليه ، وفي الحديث الشريف : " كان رسول الله ﷺ أجود الناس ، وكان أجود ما يكون في رمضان ، حينما يلقاه جبريل ، فيدارسه القرآن ، وكان جبريل يلقاه كل سنة في رمضان ، فيدارسه القرآن " .

٦. الإكثار من الصدقة : وذلك لما روى في الحديث الشريف : " الصدقة تطفئ الخطيئة ، كما يطفئ الماءُ النارَ ، وقيام الرجل في جوف الليل " يعني : أنه يطفئ الخطيئة أيضاً .

٧. الاغتسال من الجنابة قبل الفجر إن تيسر ذلك ، ليكون الصائم على طهارة من أول صومه .

٨. ومن المستحبات والآداب أيضًا : كف اللسان والجوارح عن المحارم ، وذلك لما ورد في الحديث الشريف : " إذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث ولا يجهل، فإن امرؤ قاتله أو شاتمه ، فليقل إني صائم " .



٩. ومنهـا : إعانـة الصـائمين والقـائمين والمتعبـدين علـى طـاعتهم ، لحـديث : " من فطرّ صائمًا ، فله مثل أجره " .

فوائد الصيام وآدابه :

أفاض العلماء في القديم والحديث في تعداد فوائد الصوم بالنسبة للصائمين ، ومنها :

١. أن الصوم يهذب الروح ، ويعين النفس على الاستقامة والصفاء ، ويساعد القلب على التطهر والنقاء ، لأن من شأن الإنسان حال صيامه أن يكون أكثر مراقبة لله تعالى ؛ رغبة في ثوابه ، وخشية من عقابه .
٢. الصوم يربيّ في الإنسان قوة الإرادة ، وصدق العزيمة ، وينور بصيرته ، لأن قلة الأخلاط في المعدة يسبب عدم تكاثف الأبخرة في الدماغ ، التي تغطي الفكر ، وتحول دون سرعة الإدراك .
٣. ومن فوائد الصوم : أنه يمثل لونًا عاليًا من التأديب الراقي للنفس الإنسانية ، فإن الإنسان لا يتأدب بأدب الصوم إلا حين يشعر بآلام الجوع التي تغتاله من الداخل ، وبذلك يرحم الجائع والبائس والشريد .
   وقد قيل لسيدنا يوسف عليه السلام : لماذا تكثر من الصوم وأنت على خزائن الأرض؟ فقال : أخاف إذا شبعت أن أنسى جوع الجائعين .
٤. ومن الفوائد الجليلة : تقوية البدن ، واكتساب الصحة ، والشفاء من الأمراض ، فكثير من الأمراض التي يتعرض لها الناس ناتجة عن ملء بطونهم بألوان الأطعمة والأشربة والإسراف في ذلك .

وقد جاء في الحديث الشريف : " ما ملأ ابن آدم وعاءً شرًا من بطنه ، بحسب ابن آدم لقيمات يقمن صلبه ، فإذا التزم المؤمن بالاقتصاد في ذلك خفت عنه المؤنة .

وقد جاء في " الإحياء " : ما من وعاءٍ أبغض إلى الله من بطن ملئ بالحلال .

٥. الأمانة وعدم الخيانة فيما عُهد إليه من هذه العبادة السرية ، فإن الصائم تجده وهو في خلوته واحتجابه عن أعين الناس ، شديد الحرص على حفظ ما ائتمن عليه من هذه العبادة السرية ، التي ليس فيها عمل يشاهد ، ومن كانت هذه حالته فهو جدير بأن يؤتمن على أنفس شيء وأعظمه .

٦. الحياء ، فالصائم في أثناء صومه يكون كثير الحياء ، حسن الأخلاق .

٧. الثبات وقوة العزيمة .

٨. المروءة .

٩. العفة التي هي من أخص صفات الكمال الإنساني.

١٠. الشجاعة التي هي عماد الفضائل ، وأصل المكارم .

١١. صون اللسان عن الغيبة والنميمة والكذب والشتم والسب ، فإن خاصمه أحد أو سبّه فليقل : إني صائم .

١٢. كف البصر عن النظر إلى المحرمات ، وكف الجوارح من اليد والرجل عن الآثام وارتكاب المعاصي ، ويقوي ملكة التقوى التي هي المقصود الأسمى للصوم .

١٣. الصوم يعود الإنسان على النظام والاتحاد وحب العدل والمساواة ، ويصون المجتمع من الشرور والآثام والمهالك ، وهو وقاية للجماعة وحماية لها .

١٤. وفي الصوم يزداد الود والتزاور بين الناس ، ويزداد عمار المساجد ، ويكثر الاقتراب من القرآن ، وتتعطر الألسنة بالسيرة النبوية المعطرة .

ما يبطل الصيام :

ما يبطل الصيام قسمان :

١. ما يبطله ، ويوجب القضاء .

٢. وما يبطله ، ويوجب القضاء ، والكفارة .

فأما القسم الأول الذي يبطل الصوم ، ويوجب القضاء فقط ، فهو ما يأتي :

١. *الأكل والشرب عمداً :*

فإن أكل أو شرب ناسيًا ، أو مخطئا ، أو مكرهًا فلا قضاء عليه ولاكفارة .

فعن أبي هريرة ﷺ أن النبي ﷺ قال : " من نسيَ – وهو صائم – فأكل أو شرب، فليتم صومه ، فإنما أطعمه الله وسقاه " رواه الجماعة .

وعن أبي هريرة ﷺ أن النبي ﷺ قال : " من أفطر في رمضان ناسيًا ، فلا قضاء عليه ولا كفارة " .

٢. *القيء عمداً :*

يبطل الصوم بالقيء العمد ، فإن غلبه القيء فلا قضاء عليه ولا كفارة . عن أبي هريرة ﷺ أن النبى ﷺ قال : " من ذرعه (يعنى : غلبه) القيء فليس عليه

فصاء . ومن استقاء عمدًا فليقض " وهذا معناه : أن الإنسان إذا تكلف استخراج القيء كأن يشم رائحة شيءٍ يجعله يخرج ما في جوفه ، أو إذا أدخل يده في فمه ، فكل ذلك يعدّ تعمدًا منه ، وهو ما يبطل صومه ، ويجعله مطالبًا بقضاء هذا اليوم .

٣. *الحيض والنفاس* :

فإذا حاضت المرأة ، أو نَفِسَتْ وجب عليها قضاء هذا الصوم ، حتى ولو حدث منها ذلك قبل غروب الشمس بلحظة واحدة ، وهذا مما أجمع عليه العلماء .

٤. *الاستمناء* .

والاستمناء معناه : تعمد إخراج المنى بأى سبب من الأسباب ، كأن يكون سببه تقبيل الرجل لزوجته أو ضمها إليه ، أو أن يكون ذلك باليد ، فهذا كله يبطل الصوم ، ويوجب على فاعله القضاء لذلك اليوم .

٥. *تناول ما لا يتغذّى به من المنفذ المعتاد* ، إلى الجوف ، مثل تعاطى الملح الكثير ، فهذا يفطر فى قول عامة أهل العلم .

٦. *نية الإفطار* :

من نوى الفطر – وهو صائم – يبطل صومه ، ويلزمه القضاء ، وإن لم يتناول مفطرًا ؛ لأن النية ركن من أركان الصيام ، وإذا نقضها الإنسان قاصدًا الفطر ومتعمدًا له انتقض صيامه لا محالة .

٧. *إذا أكل الإنسان أو شرب أو جامع* – ظانًا غروب الشمس ، أو عدم طلوع الفجر، فظهر خلاف ذلك فعليه القضاء عند جمهور العلماء ، ومنهم الأئمة الأربعة . وذهب بعض العلماء إلى أن الصوم – فى هذه الحالة – صحيح ، ولا قضاء عليه مستدلين **بقول الله — تعالى - :**

﴿ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَآ أَخْطَأْتُم بِهِۦ وَلَٰكِن مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ .. ﴾[1]

وقول النبى (ﷺ) :

"إن الله وضع عن أمتى الخطأ والنسيان ..." والأفضل أن يقضى الإنسان ذلك اليوم ، أخذًا بالأحوط ، وتبرأة للذمة .

– أما القسم الثانى الذى يبطل الصوم ، ويوجب القضاء مع الكفارة ، فينحصر فى : الجماع العمد من غير إكراه ، مع علمه بالتحريم ، وعلمه بأنه يجعل الإنسان مفطرًا .

وكذلك : الأكل والشرب بلا عذر مبيح ، فهذان الحالان يلزم فيهما القضاء ، والكفارة . وذلك لحديث أبى هريرة (ﷺ) قال : "جاء رجل إلى النبى (ﷺ) فقال : أفطرتُ يوما فى رمضان متعمدًا ، فقال (ﷺ) :اعتق رقبة أو صم شهرين متتابعين ، أو أطعم ستين مسكينا" .

وفي الحديث : جاء رجل إلى النبى ﷺ فقال : هلكتُ يا رسول الله ! قال : ما أهلكَ؟ قال : وقعتُ على امرأتي في رمضان ، فقال : هل تجد ما تعتق به رقبة ؟

١ . سورة الأحزاب الآية ٥ .

قال : لا ، قال : هل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين ؟ قال : لا . قال : فهل تجد ما تطعم ستين مسكينا ؟ قال : لا . ثم جلس فأتى النبيُّ ﷺ بفِرْقٍ فيه تمر ، فقال : خذ تصدق بهذا ، قال : فهل على أفقر منا ، فوالله ما بين لا بتيها (يعنى جانبى المدينة) أهل بيت أحوج إليه منا !! فضحك النبى ﷺ حتى بدت نواجذه ، وقال : اذهب فأطعمه أهلك " رواه البخاري ومسلم .

● **المعفـــوات :**

هناك أمور إذا وقعت للصائم فى نهار رمضان يعفى عنها ، ولا يؤاخذ بها ، ومنها :-

١. بلع ريق نفسه ، ولو كان كثيرًا ، فإن خرج ريقه على شفتيه ثم أدخله أصبح مفطرًا .
٢. ابتلاع غبار الطريق ، ودخان الحطب ، وسائر الأبخرة التى لا يمكن التحرز منها .
٣. ابتلاع الذباب بدون اختيار .
٤. الإصباح على غير طهارة (جنب) .
٥. الاحتلام ، ولا شيء على المحتلم الصائم .
٦. الأكل أو الشرب خطأ أو نسيانًا ، إلا أن الإمام مالكًا يرى أن عليه القضاء فى صيام الفرض ، أما النفل فلا شيء عليه . لحديث : "من أفطر فى رمضان ناسيًا فلا قضاء عليه ولا كفارة" .

٧. جميع الحقن سواء أكانت فى الجلد أو فى العرق لا تفطر إلا الحقنة الشرجية ، التى تعطى من الخلف (الدبر أو قبل المرأة) فإنها تفطر لدخولها من منفذ طبيعى .

٨. الكحل فى العين لا يفطر الصائم بشرط أن يقع قبل الفجر ، فإن وقع فى نهار رمضان ، ووجدت المرأة طعمه فى جوفها أفطرت .

٩. إخراج البلغم وقذفه إلى الخارج لا شيء فيه .

١٠. رمى ما أخرج بالتجشؤ إذا لم يبتلع .

● **المباحـــات :**

يباح للإنسان الصائم فى أثناء صومه أمور ، منها :

١. استعمال السواك قبل الزوال ، أي قبل زوال الشمس عن وسط السماء .

٢. الاستحمام إذا كان الجو حارًا .

٣. الأكل والشرب والجماع ليلاً ، حتى تحقق طلوع الفجر .

٤. السفر لحاجة مباحة .

٥. التداوى بأى دواءٍ حلال ، لا يصل إلى جوفه منه شيء .

٦. مضغ الطعام لطفل صغير ، لا يجد من يمضغ له طعامه المحتاج إليه ، بحيث لا يصل منه شيء إلى جوف الصائم .

● مكروهات الصيام :

هناك أمور يكره للصائم فعلها ، ومنها :-

١. تأخير الإفطار إذا تعمد ذلك بدون سبب .

٢. الحجامة ، وهى إخراج الدم من الرأس ، أو الفصد ؛ خشية الضعف المؤدى إلى الإفطار .

٣. مضغ اللبان .

٤. القبلة ؛ لأنها قد تثير الشهوة فى نفس الصائم ، مما يجره إلى إفساد صومه بخروج المنى أو الجماع ، حيث تجب الكفارة .

٥. المعانقة واللمس باليد وغيرها .

٦. استعمال السواك بعد زوال الشمس عن وسط السماء ؛ لأنه يزيل خلوف الفم المطلوب بقاؤه .

٧. شم الرياحين وأمثالها ؛ لأنه من الترف .

٨. التفكر فى شأن الجماع ومقدماته .

٩. إدامة النظر بشهوة إلى الزوجة .

١٠. تذوق الطعام لغير ضرورة .

١١. المضمضة لغير وضوء أو حاجة تدعو إليها .

١٢. الاكتحال فى أول النهار ، ولا بأس به فى آخره .



• ما يبطل ثواب الصيام :

يسعى الإنسان دائمًا فى كل أعماله إلى الكمال ، حتى ينال القبول من الله ، والصوم عبادة إذا خالطتها أمور معينة أفقدتها قيمتها ، وأبطلت ثوابها ، ومن هذه الأمور : [الكذب – والغيبة – والمشاتمة] .

فليس من أخلاق الصائم أن يكذب أو يغتاب أو يشاتم أحدًا مهما كانت الظروف والدواعى .

قال رسول الله (ﷺ) :

"من لم يدع قول الزور ، والعمل به ، فليس لله حاجة فى أن يدع طعامه وشرابه" ***رواه البخارى***

وقال رسول الله (ﷺ) :

" رب صائم ليس له من صيامه إلا الظمأ" ***رواه النسائى***

وورد فى الحديث الشريف :

"ليس الصيام من الطعام والشراب ، إنما الصيام من اللغو والرفث" ***رواه البيهقى*** .

ويقول بعض السلف الصالح : أصل الصيام ترك الأكل والشرب . وقال : إذا صمت فليصم سمعك وبصرك ولسانك عن الكذب والمحارم ودع أذى الجار .

وقال الأوزاعى : يفطر الإنسان بالكذب والغيبة ، لحديث : "خمس خصال يفطرن الصائم ، وينقضن الوضوء : الكذب ، والغيبة ، والنميمة ، والنظر بشهوة ، واليمين الكاذبة" ***رواه الأزدى والديلمى عن أنس*** .



- وورد فى فضل من صام رمضان ، وتجنب هذه الرذائل حديث :

"ما من عبد صام رمضان فى إنصات وسكوت ، وذكر الله ، وأحلّ حلاله ، وحرّم حرامه ، ولم يرتكب فيه فاحشة إلا انسلخ من رمضان يوم ينسلخ منه وقد غفرت له ذنوبه كلها ، ويبنى له بكل تسبيحة وتهليلة بيت فى الجنة من زمردة خضراء ، فى جوفها ياقوته حمراء فى جوف تلك الياقوتة خيمة من درة مجوفة فيها زوجة من الحور العين" .

● أصحاب الأعذار :

هناك أشخاص ينالهم الصوم بالمشقة والتعب ، ولذلك يرخص لهم الشرع الإسلامى فى الفطر ، وعليهم أن يطعموا عن كل يوم مسكينًا ، وقدر ذلك بنحو صاع أو نصف صاع ، والصاع : قدح وثلث ، على خلاف فى ذلك ، ولم يأت من السنة ما يدل على التقدير. وهؤلاء الأشخاص يطلق عليهم : أصحاب الأعذار ، ومنهم :

١. المريض :

عندما يعجز المريض عن الصيام ، ننظر فإن كان مرضه مرضًا عاديًا يرجى زواله ، والشفاء منه ، فإنه يباح له - فى هذه الحالة - الفطر بشرط أن يلحقه تعب أو مشقة يشق عليها احتمالها بسبب الصوم ، وعندما يشفى من هذا المرض ، يجب عليه القضاء .

وإذا أصبح الإنسان صائمًا ، ثم عرض له المرض ، جاز له أن يفطر حالاً ، ثم يقضى يومًا بدل هذا اليوم الذى أفطره .

- أما إذا كان المرض مرضًا مستعصيًا ، لا يرجى له زوال ، ولا شفاء ، ولحقه بسبب الصوم مشقة لا تحتمل ، فلا صوم عليه ، والأفضل أن يُفدي عن كل يوم مدًا من طعام من أقوات البلد ، وذلك كما ورد في ..

قول الله تعالى :

﴿...وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ...﴾[1]

يقول ابن عباس عن هذه الآية : هي للشيخ الكبير ، والمرأة الكبيرة ، لا يستطيعان أن يصوما ، فيطعمان مكان كل يوم مسكينا .

ومذهب الإمام مالك ، وابن حزم أنه لا قضاء ولا فدية .

٢. الشيخ الكبير :

إذا بلغ الرجل أو المرأة حدًا من السن ، بحيث لا يستطيع معها الصوم ، فإنه يرخص لهما في الفطر ، ويطعم عن كل يوم مسكينا أيضًا .

وذلك لما ورد من أن ابن عباس () :

"رخص للشيخ الكبير أن يُطعم عن كل يوم مسكينًا ، ولا قضاء عليه" .

٣. الحامل والمرضع :

إذا صامت السيدة الحامل أو المرضع ، وخافت كل منهما على نفسها من الصوم ، فإنها تفطر ، وعليها القضاء ، ولا فدية عليها .

---

١ . سورة البقرة : الآية ١٨٤ .

أما إذا خافت كل منهما على ولدها لا على نفسها ، فإنه يباح لهما الفطر ، وعليهما القضاء بدلاً من الأيام التى أفطرتا فيها . والأصح : وجوب الفدية عليهما ، وهى مد من طعام عن كل يوم من مالهما ، أو على والد الرضيع .

- وأما إذا سافرت الحامل أو المرضع سفرًا طويلاً ، فإنه يرخص لهما فى الفطر ، وعليهما القضاء فقط دون الفدية .

والسفر المبيح للفطر ، هو السفر الذى تقصر الصلاة بسببه ، ومدة الإقامة التى يجوز للمسافر أن يفطر فيها ، هى المدة التى يجوز له أن يقصر الصلاة فيها .

٤. المسافر :

إذا سافر الصائم مسافة ٨٣.٥ كيلو مترًا ، فقد رخص له الشارع فى الفطر ، على أن يقضى الأيام التى أفطرها بعد عودته ، وهذا إن كان الصوم يشق عليه ، لحديث أبى سعيد الخدرى : "كنا نغزو مع رسول الله (ﷺ) فى رمضان ، فمنا الصائم ، ومنا المفطر ، فلا يجد الصائم على المفطر ، ولا المفطر على الصائم ، ثم يرون أن من وجد قوة فصام ، فإن ذلك حسن ، ويرون أن من وجد ضعفًا فأفطر ، فإن ذلك حسن" *رواه مسلم*

- *شروط الفطر فى السفر :*

١. أن يكون سفرًا يجوز فيه قصر الصلاة كما تقدم .
٢. أن يكون السفر سابقًا على الصوم ، وذلك بأن يشرع فيه قبل الشروع فى الصوم ، بأن يقع (أى السفر) بعد غروب الشمس وقبل الفجر ، ويجاوز

عمران البلد قبل بزوغ الفجر، وإلا فيجب عليه إتمام الصوم، ويحرم عليه الفطر؛ لأن الصوم عبادة تختلف بالسفر والحضر، بخلاف المريض لو أصبح صائمًا، ثم عرض له المرض، فيباح له الفطر للضرورة. أما المسافر فهو مختار في سفره، فليس مضطرًا إلى الفطر.

٣. أن يكون سفرًا مباحًا (يعني: سفر طاعة).

٤. أن يرجوا المسافر إقامة يقضى فيها ما أفطره من أيام السفر. وإذا قدم المسافر إلى وطنه وهو مفطر، أو برئ المريض، وهو مفطر استحب لهما إمساك بقية اليوم لحرمة الوقت، ولا يجب ذلك عليهما؛ لعذرهما أما إذا قدم المسافر وهو صائم أو برئ المريض وهو صائم، فبعض العلماء ذهب إلى عدم إباحة الفطر لهما، ووجوب إتمام صومهما.

- ***على من يجب الفطر، والقضاء معًا ؟!***

الأنواع السابقة يرخص (مجرد رخصة) لهم في الفطر، ويجب عليهم القضاء، وإليك أنواعًا أخرى: يجب عليهم الفطر، وفي نفس الوقت يجب عليهم القضاء؛ وقد اتفق الفقهاء: على أن ذلك يخص كلاً من السيدة الحائض والنفساء، إذ يجب عليهما الفطر، ويحرم صومهما، وإذا حدث وصامتا فلا يصح صومهما، ويقع باطلاً، ويجب عليهما قضاء ما فاتهما.

روى البخاري ومسلم، عن عائشة، قالت: "كنا نحيض على عهد رسول الله (ﷺ): فنؤمر بقضاء الصوم، ولا نؤمر بقضاء الصلاة".



● **صيام الصبى :**

الصيام غير واجب على الصبى ، إلا أنه ينبغى لولىّ أمره أن يأمره به ، ليعتاده من الصغر ، مادام الصبى يستطيعه ، ويقدر عليه .

ونحمد الله أن أبناءنا يجدون فى صيام رمضان المتعة والسعادة ، ويستقبلونه بفرح غامر ، وإن كانوا فى سن لا تلزمهم بالصيام .

عن الرُّبيّع بنت مُعَوذ ، قالت :

"أرسل رسول الله (ﷺ) صبيحة عاشوراء إلى قرى الأنصار : من كان أصبح صائمًا فليتم صومه ، ومن كان أصبح مفطرًا فليصم بقية يومه ، فكنا نصومه بعد ذلك ، ونصوّم صبياننا الصغار منهم ، ونذهب إلى المسجد ، فنجعل لهم اللعبة من العهن (الصوف) فإذا بكى أحدهم من الطعام أعطيناه إياه ، حتى يكون عند الإفطار" ***رواه البخارى ومسلم***

الفصل الثاني :

من مزايا شهر الصوم





من مزايا شهر رمضان

١. صلاة التراويح :

صلاة التراويح من أعظم العبادات التى يتقرب الإنسان بها إلى مولاه فى شهر رمضان وهى سنة للرجال والنساء وهى تؤدى فى كل ليلة من ليالى شهر رمضان عقب صلاة العشاء ، ويمتد وقتها إلى قبيل الفجر وسميت بهذا الاسم ، لأن المصلين لها يستريحون بالجلوس بعد كل أربع ركعات ، أو لأن أهل مكة كانوا يطوفون بين كل أربع ركعات ، فينالون فضل الطواف ويستريحون وتسمى – أيضًا – بصلاة القيام : لأن المصلين يقومون لصلاتها عقب صلاة العشاء .

ويسنُّ أن تكون هذه الصلاة فى جماعة ، ويُسَنُّ أن يوتر بعدها ، وقد صلاها رسول الله (ﷺ) ثمانى ركعات (شرح السنة للبغوى ٤/١٢٠) .

وصلاها سيدنا عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) عشرين ركعة ، وزاد عمر بن عبدالعزيز (رضي الله عنه) عدد ركعاتها ، فجعلها ستا وثلاثين ركعة ، وذلك بقصد أن يتساوى مع أهل مكة فى الفضل والثواب ، حيث كانوا يطوفون ببيت الله الحرام ، بعد كل صلاة أربع ركعات ، فكان يصلى بدل كل طواف أربع ركعات ؛ كى ينال الصواب والأجر.

وعلى هذا ، فمن صلاها ثمانى ركعات ، فقد تأسّى بالرسول الكريم ، ورب ثمانى ركعات بخشوع وطمأنينة ، خير من عشرين ركعة فى عجلة مجردة من الخشوع .



وهنا أذكر أن بعض المشايخ يصر إصرارًا على صلاة عشرين ركعة فى كل ليلة من ليالى رمضان ، يقرأ فيها بسورة "الشمس" فى كل ليلة أيضًا ، مما جعل الناس يتعودون على هذا اللون من الصلاة خلفه ، فهم يؤدون حركات من قيام وركوع وسجود فى تلقائية أو ميكانيكية فاقدة للحس والشعور الدينى الذى ينبغى أن تتجمل به العبادة .

وإذا كانت صلاة التراويح عشرين ركعة ليس أمرًا مرفوضًا ، لأنه مأخوذ عن سيدنا عمر .. ، وقد قال (ﷺ) :"عليكم بسنتى وسنة الخلفاء الراشدين ، فينبغي أن تكون الصلاة متجملة بالخشوع والاطمئنان ، إذ بدون ذلك لا تكون الصلاة صحيحة.

هل لصلاة التراويح حد ..؟

ليس هناك حد أكثر لصلاة التراويح ، لأنها عبادة ، يستكثر منها المسلم ما شاء ، حسب استطاعته ، على أن يكون آخر صلاته بالليل وترًا .

وهى تصلى كل ركعتين بتسليمة ، وتسنُّ الإستراحة بعد كل أربع ركعات ، ويسن القنوت فى الوتر فى النصف الثانى من شهر رمضان .

- وقد نص العلماء على أن صلاتها فى جماعة وفى المسجد أفضل ؛ لأن فى ذلك تكثيرًا للجماعة ، ومحافظة على عبادة من العبادات التى يتقرب بها المسلم إلى الله تعالى ، إلا إذا كانت هناك ضرورة تدعو إلى صلاتها فى البيت .

وقد اتفق الفقهاء – أيضا – على الجهر بالقراءة فيها ، وعلى أنها تصلى ركعتين ، ركعتين وعلى أن ختم القرآن الكريم فى صلاة التراويح خلال شهر رمضان مندوب ومستحب ، كما أنهم متفقون على أن الخشوع والأناة فى صلاتها ، من

الأفعال الواجبة فيها ، كما هو الشأن فى كل صلاة أمرنا الله بأدائها ، فرب ركعات قليلة تؤدى بخشوع وإتقان ، وإخلاص ، تكون خيرًا من ركعات كثيرة لا تتوافر فيها تلك الفضائل .

● الترغيب فيها :

رغب النبى (ﷺ) فى صلاة التراويح ، وفيما يشبهها من صلاة الليل ، وقد ورد ذلك فى كثيرة ، منها :

- أخرج الشيخان عن أبى هريرة قال : كان النبى (ﷺ) يرغب فى قيام رمضان من غير أن يأمرهم فيه بعزيمة - أى : من غير أن يأمرهم أمرًا مؤكدًا كما يأمر بأداء الفرض ، فيقول : "من قام رمضان إيمانا واحتسابًا غفر له ما تقدم من ذنبه" ثم توفى الرسول (ﷺ) والأمر على ذلك ، أى : على الترغيب فى القيام لهذه الصلاة منفردين ، ثم كان الأمر كذلك فى خلافة أبى بكر ، وصدرٍ من خلافة عمر (رضي الله عنه) .

وفى ليلة من ليالى رمضان خرج سيدنا عمر بن الخطاب إلى المسجد ، فإذا الناس أوزاع متفرقون ، أى : جماعات متفرقة ، يصلى الرجل لنفسه ، ويصلى الرجل برهط خلفه ، فقال عمر : إنى أرى لو جمعت هؤلاء على إمام واحد لكان ذلك أفضل، ثم فعل ، فجمعهم على أبى ابن كعب .



٢. ليلة القدر :

من فضائل شهر رمضان ومزاياه : وجود ليلة القدر به ، وقد مدحها الله تعالى بقوله :

﴿ إِنَّآ أَنزَلْنَـٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ ۝ وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ ۝ لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ ۝ تَنَزَّلُ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةُ وَٱلرُّوحُ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِم مِّن كُلِّ أَمْرٍ ۝ سَلَـٰمٌ هِىَ حَتَّىٰ مَطْلَعِ ٱلْفَجْرِ ۝ ﴾[١]

فالمولى ﷻ يبين فضل هذه الليلة ، ويذكر أنها أفضل من ألف شهر بسبب ما نزل فيها من قرآن كريم ، وبسبب أن العبادة فيها أكثر ثوابًا ، وأعظم قبولاً ، فالعمل القليل قد يفضل العمل الكثير باعتبار الزمان والمكان ، وإخلاص النية ، وحسن الأداء . والتحديد بألف شهر يمكن أن يكون مقصودًا ، ويمكن أن يراد به التكثير .

● **تسميتها :**

سميت ليلة القدر بذلك من القدر والشرف العظيم ، وليلة القدر هى الليلة المباركة التى فيها يفرق كل أمر حكيم .

يقول الإمام محمد عبده : "سميت ليلة القدر إما بمعنى ليلة التقدير ، لأن الله ابتدأ فيها تقدير دينه ، وتحديد الخطة لنبيه (ﷺ) فى الدعوة إلى ما ينقذ الناس ، وإما بمعنى العظمة والشرف من قولهم : فلان له قدر أى : شرف وعظمة ، لأن الله قد أعلى فيها منزلة نبيه وشرّفه وعظمه بالرسالة" .

---

١ . سورة القدر من الآية ١ : الآية ٥ .

ومعنى ذلك : أنها ليلة التقدير والتمييز بين الخير والشر، والتفريق بين المباح والمحظور، والأمر بالدعوة والتكليف، وهو أشرف ما يشرّف به الإنسان، لأنه هو المخلوق المميز بالتكليف، والمخصوص بالتمييز بين جميع المخلوقات، ومن أجل هذا فضل على الملائكة لأنها لا تتعرض لما يتعرض له الإنسان من فتنة التمييز بين المباح والمحظور.

فالشرف الذى فضلت به ليلة القدر، إنما هو شرف التقدير والتمييز، وشرف القرآن والفرقان، وشرف التكليف الذى رفع به الإنسان إلى منزلة أشرف المخلوقات.

● *خير من ألف شهر* :

اختلف العلماء فى معنى تفضيلها على ألف شهر (وهو ما يقدر بـ : ٨٣ سنة وأربعة أشهر) وذلك على النحو التالى :

- قال ابن عبدالسلام فى قواعده : الحسنة فيها أفضل من ثلاثين ألف حسنة فى غيرها.
- وقال كثير من المفسرين : العمل فيها خير من العمل فى ألف شهر ليس فيها ليلة القدر.
- عن مجاهد عن النبى (ﷺ) أنه ذكر رجلاً من بنى إسرائيل لبس السلاح فى سبيل الله ألف شهر، قال فعجب المسلمون من ذلك، قال فأنزل الله

عـز وجـل : ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ ۝١ وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ ۝٢ لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ ۝٣﴾[1]

- وقيل : إن ملك سليمان - عليه السلام - كـان خمسمائة شهر، وملك ذى القـرنين خمسـمائة شـهر، فجعـل الله العمـل فـى هـذه الليلـة خـيرًا مـن ملكهما.

موعد ليلة القدر :

ورد فـى الحديث الشريف : "التمسوها فـى العشر الأواخر من رمضـان" *رواه أحمد والبخاري وأبو داود.*

والمشهور : أنها ليلة السابع والعشرين من شهر رمضـان، وأن إحياءها سنة؛ لقول السيدة عائشة (رضى الله عنها) كان رسول الله (ﷺ) يجاور فى العشر الأواخر من رمضـان" *رواه البخارى*

وكـان (ﷺ) إذا دخل العشر الأواخر من رمضـان أحيـاء الليل بـالتلاوة والذكر، وأيقظ أهله، واشتد فى العبادة، واعتزل النساء.

- وممـا ذكره بعضهم فى ذلك : أن حروف ليلـة القـدر تسعة، وقد ذكرهـا الله فى السورة ثلاث مـرات، فتضرب ثلاث فى تسع تبلـغ سبعة وعشرين، فدلّ ذلك على أنها فى الليلة السابعة والعشرين، وبه قال ابن عباس أيضًا.

---

١ . سورة القدر من الآية ١ : الآية ٣ .

وعلى كل حـال ، فالأفضل عدم البحث فى تحديد موعدها ، والأولى الانشغال بإحياء ليالى رمضان بالصلاة والذكر وتلاوة القرآن .

لماذا أخفى الله موعدها ؟

وردت الآثـار - كمـا سبق أن ذكرنـا - أن ليلة القدر تكون فى العشر الأواخر من رمضان ، ثم نلتمسها فى الوتر منها ، ولم تعين أى ليلة فى الأذكار .

ولعل السر فى عدم تعيينها : إنما هو الخوف من أن يفتن بها المسلمون ، ويظنوا أن العبادة فيها تغنى عن العبادة فى غيرها ، ومن شأن هذه الفتنة أن تضل أقوامًا ، أو تؤثر فى عقولهم تأثيرًا ضارًا ، فكان من رحمة الله بالناس أنه لم يعينها ، وإنما أفسح الميدان أمامهم ، لكى يحيى من يريدها الليالى الكثيرة طلبًا لموافقتها .

● من علامات هذه الليلة :

من علامات ليلة القدر : أنها ليلة بلجة ، لا حارة ولا باردة ، ولا سحاب فيها ولا مطر ولا ريح ، ولا يرمى فيها بنجم .

أما يومها : فتطلع شمسه صافية ، لا شعاع لها مثل القمر ليلة البدر ، وأن المياه المالحة تعذب ليلتها . (انظر : تفسير ابن كثير ، جـ٤ /٥٣١) .

● إحياء هذه الليلة ، وفضلها :

إن حكمة إحياء هذه الليلة بالعبادة ، تذكرنا بنعمة الله علينا بإنزال القرآن فيها ، هدى للناس إلى ما فيه خيرهم فى دنياهم وأخراهم .

وقد احتفل الله بها وكرّمها ، لذا فمن الواجب علينا أن نقدر هذه الليلة ونحييها ونتقرب فيها إلى الله بصالح الأعمال .

قال جرير : قلت للضحاك : أرأيت النفساء والحائض والمسافر والنائم لهم فى ليلة القدر نصيب ؟

قال : نعم ، كل من يقبل الله عمله سيعطيه نصيبه من ليلة القدر .

- قال ابن مسعود : ينبغى للإنسان أن ينوى قيامها من أول ليلة فى المحرم إلى آخر السنة ، فيكون قد صادفها قطعًا .

- وقال النووى : ولا ينال فضلها إلا من أطلعه الله عليها .

- وقد ورد فى فضل هذه الليلة : أن الله تعالى يقول فى ليلتها : يا جبريل الطاهر ، ويا ميكائيل الذاكر ، ويا إسرافيل الراكع ، اختاروا من الملائكة ارحمهم واقصدوا زيارة العصاة فينزلون مع كل ملك منهم سبعون ألف ، ومعه أربعة ألوية : لواء الحمد ، ولواء المغفرة ، ولواء الكرم ، ولواء الرحمة ، فيسمع أهل كل سماء حتى الحور العين فى الجنان ، فيقلن يا رضوان ما هذه الليلة . فيقول : ليلة العرض ، تعرض أزواجكن ، فيرفع الحجاب حتى ينظرن أزواجهن ، فتنزل الملائكة فينصبون لواء المغفرة على قبر محمد (ﷺ) ، وينصب لواء الرحمة فوق الكعبة ، ولواء الكرامة فوق الصخرة ، ولواء الحمد بين السماء والأرض ، فلا يبقى بيت فيه مؤمن ولا مؤمنة إلا دخله ملك ، فمن كان جالسًا سلم عليه الملك ، ومن كان ذاكرًا سلم عليه جبريل ، ومن كان مصليًا سلم عليه الرب سبحانه وتعالى .

- وقال رسول الله (ﷺ) : "من قام ليلة القدر إيمانًا واحتسابًا غفر له ما تقدم من ذنبه" .

✍ ماذا يقول من رآها ؟!

ينبغى على المسلم أن يكثر فى هذه الليلة من جوامع الدعاء من القرآن والسنة فقد روى أحمد والترمذى وابن ماجة عن عائشة (رضى الله عنها) - قالت : قلت يا رسول الله ، أرأيت إن علمتُ ليلة القدر ما أقول فيها ؟ قال : قولى : "اللهم إنك عفو تحب العفو فاعف عنى" .

وفى هذا الدعاء سر عظيم : إذ العفو هو المتجاوز عن سيئات عباده ، الماحى لآثارها عنهم ، وهو يحب العفو ، لذا يعفو عن عباده ، ويتجاوز عن سيئاتهم ، ويحبُّ - أيضا - من عباده أن يعفو بعضهم عن بعض ، فمن عفا عن أخيه عامله الله تعالى بعفوه الأعظم الأعم ، إذ العفو أحب إليه تعالى من العقوبة ، ومن ثم كان (ص) يقول : "أعوذ برضاك من سخطك ، وبعفوك من عقوبتك" .

قال يحيى بن معاذ : لو لم يكن العفو أحب الأشياء إلى الله . لم يبتل بالذنوب أكرم الناس عليه ، يشير إلى أنه ابتلى كثيرًا من أوليائه وأصفيائه بشيء من الذنوب، ليعاملهم بالعفو الذى يحبه الله تعالى .

وجاء فى الحديث عن ابن عباس مرفوعًا : "إن الله ينظر ليلة القدر إلى المؤمنين من أمة محمد فيعفو عنهم ويرحمهم إلاّ أربعًا : مدمن خمر ، وعاقا ، ومشاحنًا ، وقاطع رحم" .

وكان مطرف يقول فى دعائه:"اللهم ارض عنا ، فإن لم ترض عنا ، فاعفُ عنا"

٣. صدقة الفطر:

من مزايا شهر الصوم : أن المسلم فيه يُطالب بإخراج صدقة الفطر ، و صدقة الفطر : واجبة على كل مسلم حر قادر على إخراجها ، سواء أكان صغيرًا أم كبيرًا ، ذكرًا أم أنثى .

وقد ورد فى الحديث الشريف ، أن رسول الله (ﷺ) سئل عن قوله – تعالى – :

﴿ قَدْ أَفْلَحَ مَن تَزَكَّىٰ ۝ وَذَكَرَ ٱسْمَ رَبِّهِۦ فَصَلَّىٰ ۝ ﴾[1]

فقال : "نزلت فى زكاة الفطر" .

– وأخرج البخارى ومسلم ، عن ابن عمر – رضى الله عنهما – قال : "فرض رسول الله (ﷺ) زكاة الفطر صاعًا من تمر ، أو صاعًا من شعير ، على العبد والحر ، والذكر والأنثى ، والصغير والكبير من المسلمين" .

وقد أوجبها النبى (ﷺ) وأمر بها فى السنة التى فرض فيها الصيام ، أى : فى شعبان من السنة الثانية للهجرة .

- حكمتها :

شرع المولى ﷻ زكاة الفطر لحكم سامية ، ومقاصد عالية ، منها : التوسعة على المحتاجين ، وسد حاجتهم ، وجبر النقص أو الخطأ الذى يكون قد وقع فيه الإنسان خلال صومه .

---

١ . سورة الأعلى : الآية ١٤ ، ١٥ .

روى أبو داود وابن ماجة والحاكم عن ابن عباس – رضى الله عنهما – قال : "فرض رسول الله (ﷺ) زكاة الفطر ، طهرة للصائم من اللغو والرفث – أى : من الكلام الذى لا فائدة من ورائه ، ومن الكلام الفاحش – وطعمة للمساكين – أى : مواساة وعونًا لهم – من أداها قبل الصلاة – أى : قبل صلاة العيد – فهى زكاة مقبولة ، ومن أداها بعد الصلاة فهى صدقة من الصدقات" .

● *مقدارها :*

يجب على كل فرد أن يخرج قَدَحَيْن من غالب قوت ما يأكله أهل البلد ، ويجوز إخراج القيمة نقدًا ، وهو من وجهة نظر بعض العلماء أنفع للفقير ؛ لأنه يتصرف بالقيمة وفق مصلحته ، وإلى ذلك ذهب الإمام أبوحنيفة ، وهو ما نستريح إليه .

● *وقت إخراجها :*

تجب زكاة الفطر بالفطر ، ويجوز إخراجها من أول رمضان ، و يكره تأخيرها عن صلاة العيد إلا للضرورة ، والأفضل توزيعها على عدد من المحتاجين ليعم النفع .

ونقلها من مكان أو من بلد إلى بلد آخر لا يجوز إلا لمبرر قوى ، كأن تنقل لقريب محتاج ، أو بعد كفاية أهل البلد الأصلى .

عمن يخرجها الإنسان ؟

يخرج المسلم زكاة الفطر عن نفسه ، وعن كل من تلزمه النفقة عليه ، مثل : الوالدين الفقيرين ، والأولاد الذكور الذين لا مال لهم ، حتى يستقلوا بمعاشهم وكذلك

الإناث إلى أن يدخل بهن أزواجهن ، وكذلك الخدم الذين التزم المخدوم بالنفقة عليهم .

● **مصارفها :**

تصرف الزكاة على الأصناف الثمانية المذكورة فى **قول الله تعالى :**

﴿ إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلۡفُقَرَآءِ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡعَٰمِلِينَ عَلَيۡهَا وَٱلۡمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمۡ وَفِي ٱلرِّقَابِ وَٱلۡغَٰرِمِينَ وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِۖ فَرِيضَةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ ﴿٦٠﴾ ﴾[1]

والأولى أن يشرف صاحب الزكاة على إخراجها بنفسه ، لأنها واجب مرتبط به ، وأن الفقراء هم أولى الأصناف بها لما ورد فى الحديث : "أغنوهم عن طواف ذلك اليوم" *رواه البيهقى*

وكان من هديه (ﷺ) تخصيص المساكين بهذه الصدقة ، ولم يكن يقسمها على الأصناف الثمانية قبضة قبضة ، ولا أمر بذلك ، ولا فعله أحد من أصحابه ، ولا من بعدهم ، بل أحد القولين عند أهل العلم : أنه لا يجوز إخراجها إلا على المساكين خاصة وهذا القول أرجح من وجوب قسمتها على الأصناف الثمانية (زاد المعاد ٢/١٧) .

---

١ . سورة التوبة الآية ٦٠ .

وأجاز بعض العلماء إعطاءها للذمى ، لقوله تعالى :

﴿ لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ ...﴾[1] وهذا من سماحة الدين الإسلامى .

وعلى المسلم ألا يقصر فى دفع صدقة الفطر ، فقد ورد فى الحديث عن النبى (ﷺ) أنه قال : "صوم رمضان معلق بين السماء والأرض ، ولا يرفع إلا بزكاة الفطر" وصدق الله إذ يقول الله تعالى :

﴿ وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن شَىْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُۥ ۖ وَهُوَ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ ﴿٣٩﴾ ﴾[2]

وبذلك يضمن المسلم لعمله القبول من الله ﷻ ، وتستريح نفسه حين يؤدي الفريضة التي فرضها الله عليه على نحو من الكمال والتمام .

أسأل الله تعالى أن يتقبل منا صيامنا وركوعنا وسجودنا ، وأن يعفو عن أخطائنا .. إنه قريب مجيب .

المؤلف

د . سعيد غراب

في رجب المعظم سنة ١٤٢٧هـ

١ . سورة الممتحنة : الآية ٨ .
٢ . سورة سبأ : الآية ٣٩ .



أهم مراجع البحث

١. فقه السنة ، السيد سابق ، الجزء الأول .

٢. مع الصائمين فى شهر المغفرة والغفران ، للشيخ عبد المعز الجزار .

٣. الصوم المقبول ، لفضيلة الإمام الأكبر الدكتور/ محمد سيد طنطاوى .

٤. الإسلام دعوة عالمية ، للأستاذ/ عباس محمود العقاد .

٥. نزهة المجالس ، لعبد الرحمن الصفورى الشافعى .

٦. تفسير القرآن العظيم ، للإمام ابن كثير .

الفهرس



تابع الفهرس



تابع الفهرس

